

م/عقد مقاولاة

الطرف الأول / السيد محافظ البصرة إضافة لوظيفته. الطرف الثاني / شركة روعة الضفاف للمقاولات العامة المحدودة

مديرها المفوض / وميض غازي ابو الهيل

استناداً إلى الأمر الإداري المرقم م.م / ١٨٦٦ في ٢٠١٠/٧/٩ وبنشاء على محضر المصادقة المرقم (٤٣) في ٢٠١٠ / ٧ / ٢٦ والصادر من اللجنة المركزية لمراجعة ومصادقة العقود والمشكلة في محافظة البصرة بموجب الأمر الإداري أعلاه فقد أتفق الطرفان المتعاقدان على أن يقوم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال المقاولاة (م / ٢ / تربية ضمن تخصيصات برنامج تنمية الاقاليم لسنة ٢٠١٠ والمتضمنة مشروع (مشروع بناء مدرسة (١٢) صف في حي الهادي / الزبير) ووفقاً للشروط ادناه:

١- المبلغ الإجمالي للمقاولاة (٧٠٦,٣٦٠,٠٠٠) سبعمائة وستة مليون وثلاثمائة وستون الف
٢- يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ المقاولاة المتعاقد عليها بالكامل خلال مدة أقصاها (٩٠ يوماً) مائة وتسعون يوماً اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل (على ان تكون المباشرة خلال فترة سبعة ايام من تاريخ صدور هذا العقد) وبخلافه يتحمل الطرف الثاني التبعات القانونية المترتبة جراء ذلك ويكون تنفيذ المقاولاة حسب الشروط العامة والخاصة بالمقاولاة والموصفات الفنية المعتمدة لدى وزارة التربية / مديرية تربية البصرة وجدول الكميات المسعر والمخططات المصادق عليها وحسب توجيهات المهندس المشرف .

٣- يلتزم الطرف الثاني بان يدفع إلى الطرف الأول أو يستقطع من مبلغ استحقاقه غرامة تأخرية عن كل يوم تأخير وحسب المعادلة المدرجة ادناه على ان لا يتجاوز مجموع الغرامات التأخرية (١٠%) من مبلغ العقد وبعد بلوغ المدة التأخرية (٢٥%) من مدة العقد او (أي مدة اضافية ممنوحة) .تتخذ الاجراءات القانونية ودون الحاجة الى توجيه انذار رسمي بما في ذلك تشكيل لجنة اسراع يمثل فيها الطرف الثاني بالصرف على الاعمال المتبقية او سحب العمل وتنفيذه على حساب الطرف الثاني او ايداعه إلى مقال أول آخر وبالأسعار السائدة ويتحمل الطرف الثاني النتائج المترتبة ازاء ذلك كفرق السعر ومصادرة التأمينات القانونية ولا يعتبر سحب العمل فسخاً لعقد المقاولاة او إعفاء الطرف الثاني من التزاماته ومسؤولياته اتجاه الطرف الأول وفقاً لأحكام المادة (٦٥) من الشروط العامة لأعمال الهندسة المدنية بقسميها (الأول والثاني) الصادرة من وزارة التخطيط.

المعادلة :- مبلغ المقاولاة

$\times 10\% =$ قيمة الغرامة التأخرية لليوم الواحد

مدة العقد

٤- يلتزم الطرف الثاني بتقديم تأمينات قانونية وبمبلغ (٥%) خمسة بالمائة من قيمة المقاولاة على شكل صك مصدق أو خطاب ضمان لغاية انتهاء المقاولاة.

٥- يلتزم الطرف الثاني بأن يقوم بصيانة العمل أعلاه بمدة قدرها (سنة واحدة) تبدأ من تاريخ اكمال العمل الذي يدرج في شهادة الاستلام الأولى.

٦- يلتزم الطرف الثاني بمراجعة قسم أملاك محافظة البصرة في حالة حاجة المشروع إلى كميات من الأتربة أو السبببس وعدم رفعها إلا من المقالع الرسمية بموجب عقد مبرم مع القسم أعلاه وخلاف ذلك يتحمل الطرف الثاني كافة التبعات القانونية جراء ذلك .

٧- يصرف الطرف الأول إلى الطرف الثاني سلفه تشغيلية بنسبة (١٠%) من قيمة العقد بعد قيام الطرف الثاني باستلام موقع العمل من الجهة المستفيدة من المشروع على أن يقدم الطرف الثاني كفالة مصرفية غير مشروطة صادرة من مصرف عراقي معتمد تعادل مبلغ السلفة النقدية الأولية وتبقى بعد استيفاء السلفة عن تعادل السلفة النقدية الأولية على شكل دفعات وبنسبة (٢٥%) من قيمة السلفة الممنوحة للصرف المتاح من درج الأعمال المنجزة وحسب إبطاءها أو إن يتم استقطاعها كاملة في حالة وجود تلكو في العمل من قبل الطرف الثاني .

٨- - يلتزم الطرف الثاني بتجهيز مواد العمل الناجحة بالفحص المختبري ويتم فحص الأعمال المنفذة في مختبر رسمي على أن يتحمل الطرف الثاني أجور الفحوصات المختبرية* الناجحة والفاشلة المعتادة وحسب توجيهات دائرة المهندس المقيم .